

وزير الإقتصاد والتجارة،

بعد الاطلاع على قانون الشركات التجارية الصادر بالقانون رقم (11) لسنة 2015.

وعلى محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية المنعقد بتاريخ 31/7/2017م بالموافقة على تحول شركة قطر لتسويق وتوزيع الكيماويات

والبتروكيماويات (منتجات) من شركة مساهمة قطرية إلى شركة مساهمة خاصة قطرية.

وعلى عقد تأسيس الشركة ونظامها الأساسي الموثقين بموجب محضري التوثيق رقم (56801/2017) بتاريخ 13/11/2017م، ورقم (56796/2017)

بتاريخ 13/11/2017م.

قرر ما يلي:-

المواد

المادة 1

تحول شركة قطر لتسويق وتوزيع الكيماويات والبتروكيماويات (منتجات) من شركة مساهمة قطرية إلى شركة مساهمة خاصة قطرية برأس مال مصدر قدره (365,000,000) ريال قطري.

المادة 2

على المؤسسين الالتزام بأحكام عقد التأسيس والنظام الأساسي المرفق نصهما بهذا القرار ، وبأحكام قانون الشركات التجارية المشار إليه، والقوانين الأخرى المعمول بها في الدولة.

المادة 3

لا يترتب على تحول الشركة نشوء شخص معنوي جديد، وتظل الشركة محتفظة بحقوقها والتزاماتها السابقة على التحول، ويعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وشهره وفقاً لأحكام قانون الشركات التجارية رقم (11) لسنة 2015.

الرجاء عدم اعتبار المادة المعروضة أعلاه رسمية
الميزان - البوابة القانونية القطرية